الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/C.4/51/8
13 March 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
لجنة المسائل السياسة الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
البند ١٩ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير مقدم من الرئيس بناء على مشاورات غير رسمية
بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/51/23 (Part VI)
والتعديلات المدخلة عليه والواردة في الوثيقة
A/C.4/51/L.11

١ - تجدر الإشارة إلى أن رئيس الجمعية العامة قد أدلى بالبيان التالي في الجلسة العامة التي عقدتها الجمعية العامة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦:

"أود أن أبلّغ الجمعية العامة أنني أجري حاليا مشاورات مع الوفود المهتمة فيما يتعلق بالبند ١٩ من جدول الأعمال المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" وبصفة خاصة بشأن مشروع القرار المتعلق بمسائل جزر ساموا الأمريكية، وأنغيلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وتوكيلاو، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة. وكانت لجنة المسائل السياسة الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) قد قررت في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر أن تؤجل النظر في مشروع القرار إلى آذار/مارس من العام المقبل.

"وقد أكدت لي الدول المعنية القائمة بالإدارة أن سبب اقتراحها تأجيل النظر في مشروع القرار، هو منح هذه الدول، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، مزيدا من الوقت لمواصلة الحوار غير الرسمي الذي بدأه ونسّقه رئيس اللجنة الرابعة. وتؤكد الدول القائمة بالإدارة أنه ليس في نيتها أن يعوق هذا الحوار استمرار عمل اللجنة الخاصة فيما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قيد البحث وأنه سيُنظر في المسائل ذات الصلة في سياق المشاورات غير الرسمية.

"وتحقيقا لهذه الأهداف، وافقت الأطراف على أن تستأنف مناقشاتها غير الرسمية في تاريخ معيَّن في أوائل كانون الثاني/يناير، يحدده رئيس اللجنة الرابعة، وأن تستمر تلك المناقشات حتى ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٧، وعندها يقدم الرئيس تقريرا آخر إلى اللجنة الرابعة، لتبت فيه الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين في أقرب فرصة ممكنة حتى تتمكن اللجنة الخاصة من بدء دورتها العادية لعام ١٩٩٧.

"ونتيجة لتلك التأكيدات، أبلغني رئيس اللجنة الخاصة بالنيابة أن بوسع اللجنة الخاصة أن تقبل مقرر اللجنة الرابعة بتأجيل النظر في مشروع القرار حتى آذار/مارس، وهي على استعداد لمواصلة الحوار غير الرسمي الذي يقوم بتنسيقه رئيس اللجنة الرابعة، آملة في أن تتعاون الدول القائمة بالإدارة مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بمسؤولياتها التي عهدت بها إليها الجمعية العامة."

٢ - وقد نُظِّمت، بالتالي، أربعة اجتماعات بين رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والدول القائمة بالإدارة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية) وخمسة اجتماعات بين كافة أعضاء اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة.

٣ - ونتيجة هذه المشاورات، وافقت اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة على التعديلات المذكورة أدناه لمشروع القرار المتعلق بمسائل أقاليم أنغيلا وبرمودا وبيتكيرن وتوكيلاو وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كايمان وساموا الأمريكية وسانت هيلانة وغوام ومونتسيرات، وهي واردة في الفصل العاشر من تقرير اللجنة الخاصة المتضمن في الوثيقة A/51/23 (Part VI)، وأُذن لي بتقديمها إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة). وطلبت إليَّ المملكة المتحدة والولايات المتحدة أيضا أن أبلّغ اللجنة الرابعة أنه نظرا للتعديلات الواردة في هذا التقرير، فقد قررتا سحب تعديلاتهما السابقة الواردة في الوثيقة A/C.4/51/L.11.

مشروع القرار ألف - عام

١ - الفقرة السابعة من الديباجة

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

وإذ تسلم بما حققه المجتمع الدولي من إنجازات هامة في القضاء على الاستعمار وفقا للإعلان، وإذ تعي أهمية مواصلة التنفيذ الفعال للإعلان، آخذة في الاعتبار الهدف الذي حددته الأمم المتحدة للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠،

وإذ تحيط علما بالتطورات الدستورية الإيجابية في بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والتي تلقت اللجنة الخاصة معلومات بشأنها، ومع اعترافها أيضا بضرورة الإقرار بحق شعوب هذه الأقاليم في التعبير عن رغبتها في تقرير المصير حسب الممارسة التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة،

٢ - الفقرة الحادية عشرة من الديباجة

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

وإذ ترحب بالموقف المعلن من جانب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ومؤداه أنها تؤيد بالكامل المبادئ المتعلقة بالقضاء على الاستعمار، وأنها تأخذ مأخذ الجد التزامها بموجب الميثاق بتعزيز رفاه سكان الأقاليم إلى أقصى درجة ممكنة تحت إدارة الولايات المتحدة،

٣ - الفقرة التاسعة عشرة من الديباجة

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

وإذ تحيط علما بأن اللجنة الخاصة عقدت حلقة دراسية في منطقة المحيط الهادئ لاستعراض الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا سيما تطورها السياسي نحو تقرير المصير بحلول عام ٢٠٠٠، في بورت مورسبي، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦،

وإذ تدرك أن من الضروري، من أجل تمكين اللجنة الخاصة من تعزيز فهمها للوضع السياسي لشعوب الأقاليم ومن وفائها بالولاية المناطة بها بفعالية، أن تقوم الدول القائمة بالإدارة بإطلاعها على ذلك الوضع، وأن تحصل على معلومات من مصادر مناسبة أخرى، فيما يتعلق برغبات شعوب هذه الأقاليم وآمالها،

وإذ تدرك أيضا، في هذا الخصوص، أن اللجنة الخاصة تعتبر عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة أو أي مكان آخر، في إطار مشاركة نشطة من جانب ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وسيلة مفيدة لكي تفي اللجنة بولايتها، وهي تعترف في نفس الوقت بضرورة إعادة النظر في دور هذه الحلقات الدراسية ضمن إطار برنامج تابع للأمم المتحدة للتحقق من الوضع السياسي لهذه الأقاليم،

٤ - الفقرة ١ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

١ - توافق على الفصل العاشر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يتعلق بكل من أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وتوكيلاو، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا

الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات المشار إليها فيما يلي بـ "الأقاليم"[1] وتحيط علما بالتوصيات الواردة فيه رهنا بالتغييرات المدخلة عليه بموجب هذا القرار؛

---

(١) A/51/23 (Part VI).

٥ - الفقرة ٣ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

"٣ - تؤكد من جديد أيضا أن من حق شعوب تلك الأقاليم نفسها أن تحدد بحرية في نهاية المطاف وضعها السياسي في المستقبل، وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة، والإعلان، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الدول القائمة بالإدارة أن تقوم، بالتعاون مع حكومات الأقاليم، بتيسير برامج التوعية السياسية في الأقاليم، بغية تعزيز وعي الشعوب بالخيارات المشروعة المتعلقة بالوضع السياسي المتاحة لها لممارسة حقها في تقرير المصير، بما فيها تلك المحددة في القرار ١٥٤١ (د - ١٥)؛"

٦ - الفقرة ٤ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

"٤ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تحيل إلى الأمين العام المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة، وسائر المعلومات والتقارير، بما فيها التقارير المتعلقة برغبات وتطلعات شعوب الأقاليم بشأن وضعها السياسي في المستقبل، مما هو معرب عنه في استفتاءات عادلة حرة وفي أشكال أخرى من المشاورات الشعبية، إلى جانب نتائج أي عمليات مستنيرة وديمقراطية تتسم بالتمشي مع الميثاق وتوضح رغبة الشعوب، بأسلوب صريح حر التعبير، في تغيير الوضع الحالي للأقاليم؛"

٧ - الفقرة ٥ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

"٥ - تشدد على أهمية إبلاغ اللجنة الخاصة بآراء ورغبات شعوب الأقاليم، وتعزيز تفهمها لأحوالها؛"

٨ - الفقرة ٦ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

"٦ - تؤكد من جديد أن الاضطلاع ببعثات الأمم المتحدة الزائرة للأقاليم في وقت ملائم وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة يشكل وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة والممثلين المنتخبين لشعوب الأقاليم مساعدة اللجنة الخاصة في هذا الصدد؛"

٩ - الفقرة ١٠ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

١٠ - تشدد على أن القضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ يتطلب التعاون الكامل والبنّاء من جانب جميع الأطراف المعنية؛

١٠ (مكررة) - تحيط علما بالظروف الخاصة السائدة في الأقاليم المعنية، وتشجع حدوث تطور سياسي نحو تقرير المصير فيها؛

١٠ - الفقرة ١٣ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

١٣ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة الأقاليم الصغيرة، وأن توصي الجمعية العامة بالطرق المناسبة لمساعدة شعوب الأقاليم في ممارسة حقها في تقرير المصير، وأن تقدم تقريرا في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين.

مشروع القرار باء - أقاليم منفردة

مشروع القرار باء - ثانيا - أنغيلا

١ - تحذف الفقرة الثانية من الديباجة.

٢ - الفقرة الثانية من الديباجة (الفقرة الثالثة سابقا)

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

وإذ تلاحظ أن المعلومات التي نظرت فيها اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة قد أتيحت من مصادر منشورة،

مشروع القرار باء - ثالثا - برمودا

تحذف الفقرة الخامسة من الديباجة.

مشروع القرار باء - خامسا - جزر كايمان

تحذف الفقرة الثانية من الديباجة.

مشروع القرار باء - سادسا - غوام

١ - الفقرة الثانية من الديباجة

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

وإذ تشير إلى أن شعب غوام أيّد، في استفتاء أجري في عام ١٩٨٧، مشروع قانون الكومنولث لغوام الذي من شأنه أن ينشئ إطارا جديدا للعلاقات بين الإقليم والدولة القائمة بالإدارة، وينص على منح غوام حكما ذاتيا داخليا والاعتراف بحق شعب غوام في تقرير مصير الإقليم،

٢ - الفقرة الثالثة من الديباجة

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

وإذ تشير أيضا إلى الطلبات المقدمة من الممثلين المنتخبين والمنظمات غير الحكومية التابعة للإقليم بعدم رفع غوام من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تحظى باهتمام اللجنة الخاصة إلى أن يعرب شعب الشامورو عن رغبته، مع مراعاة حقوقه ومصالحه المشروعة،

٣ - الفقرة ١ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تراعي ما أعرب عنه شعب الشامورو من رغبات، مما حظي بتأييد شعب غوام، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة على إبلاغ الأمين العام بالتقدم المحرز في تحقيق هذه الغاية؛

٤ - الفقرة ٣ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

٣ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، نقل ملكية الأراضي إلى شعب الإقليم على نحو منظم، وأن تتخذ الخطوات اللازمة لضمان حقوق الملكية الخاصة به؛

٥ - الفقرة ٤ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

٤ - تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة مواصلة الاعتراف بالحقوق السياسية والهوية الثقافية والإثنية لشعب غوام واحترامها، مما يتضمن شعب الشامورو، واتخاذ جميع التدابير الضرورية للاستجابة لاهتمامات حكومة الإقليم فيما يتعلق بمسألة الهجرة؛

الفقرة ٥ من المنطوق

٥ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتعاون في وضع برامج تهدف على وجه التحديد إلى تعزيز التنمية المستدامة للأنشطة الاقتصادية والمشاريع التي يضطلع بها شعب غوام، مما يتضمن شعب الشامورو؛

مشروع القرار باء - تاسعا - سانت هيلانة

الفقرة ١ من المنطوق

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

١ - تلاحظ أن الدولة القائمة بالإدارة قد أحاطت علما بمختلف البيانات الصادرة عن أعضاء المجلس التشريعي بشأن الدستور، وأنها مستعدة للمضي في مناقشتها مع شعب سانت هيلانة، وتلاحظ كذلك أن رابطة الكومنولث البرلمانية قد بعثت مؤخرا بوفد لدراسة الدستور وتطبيقه مع المجلس التشريعي؛

* * *

٤ - وأوصى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/51/23 (Part VI) بصيغته المعدلة آنفا.